

صورة
فوتوغرافية
حديثة
للطالب
٦ × ٤

محافظة

مديرية التربية والتعليم

إدارة : التعليمية

مدرسة :

طلب

التحاق بمدرسة تربية خاصة

اسم الطفل :
الجنسية : الديانة :
عنوان السكن :
تاريخ الميلاد : / /
جهة الميلاد :
(يوم) (شهر) (سنة)
السن في أول أكتوبر :
السنة الدراسية المراد التحاق الطالب بها المرحلة
اسم الوالد / ولي الأمر :
رقم بطاقة الرقم القومي :
عمل الوالد / ولي الأمر : رقم التليفون
صلة القرابة لولي الأمر في حالة وفاة الوالد أو في حالة تواجده خارج البلاد :
عنوان ولي الأمر الذي يمكن مراسلته عليه :

تحريرا في : / /

توقيع ولي الأمر

.....

رأى اللجنة الفنية بالمدرسة

.....
.....
.....
.....

رئيس اللجنة (مدير المدرسة)
التوقيع :

تحريرا في : / /

.....

مديرية التربية والتعليم

إدارة : التعليمية

مدرسة :

إيصال

استلمت أنا :
الطلب المقدم من السيد :
بشأن :
مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة وقيد الطلب برقم : بتاريخ : / /
التاريخ المحدد لانجاز الخدمة : / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الالتحاق بمدارس التربية الخاصة : الفكرية / الامل للصم وضعاف السمع / النور للمكفوفين بوزارة التربية والتعليم ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١ / ٨ / ١٩٩٩ - كثره للتعاون بين وزارتي التنمية الاداريه ، والتربية والتعليم والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفه لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- اصل شهادة ميلاد الطفل او مستخرج رسمى منها ، مع مراعاة الاعمار المحددة للقبول بمدارس التربية الخاصة وهى :-
 - من ٥ - ٧ سنوات لمدارس الصم .
 - من ٦ - ٨ سنوات لمدارس ضعاف السمع ، النور للمكفوفين ، ضعاف البصر .
 - من ٦ - ١٢ سنة لمدارس التربية الفكرية .
- ويؤخذ فى الاعتبار حدود التجاوز المسموح به بالائحة التنظيمية لمدارس وفصول التربية الخاصة فى حالة وجود اماكن خالية بالمدرسة .
- استمار (٢) صحة مدرسية او البطاقة الصحية لطفل .
- عدد ٣ صور فوتوغرافية حديثة للطالب لـ (طلب الالتحاق / كاريه التأمين الصحى / الكارنيه المدرسى) .
- ٧ وفى جميع الاحوال تقوم المدرسة باحالة الطفل الي (وحدة الصحة المدرسية / مستشفى حكومى / عيادة تأمين صحى) لاجراء الفحوص الطبية والنفسية والعقلية (نسبة الذكاء ، قياس السمع ، قياس الابصار) واعداد التقرير الخاصة بها .**

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- تؤدى الخدمة بدون رسوم (حيث تقوم مديريات التربية والتعليم بسداد الرسوم المقررة بقوانين لطلاب التربية الخاصة من حصيله رعاية ايتامى وذلك بناء على موافقة وزير التربية والتعليم بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٣١) .

ثالثا : التوقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

- تلتزم جهة الادارة بقبول الطفل للالتحاق بمدارس التربية الخاصة : الفكرية / الامل للصم وضعاف السمع / ضعاف البصر / النور للمكفوفين بصفة مؤقتة فى ذات يوم تقدمه للالتحاق بها .
- كما تعلن قرارها فى القيد النهائى للطفل عقب انتهاء فترة الملاحظة والتى لاتقل عن اسبوعين من تاريخ قبوله المؤقت .

.....
فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :